



مجلس المندوبين
جمعيات الصليب والهلال الأحمر
نيروبي، كينيا
23-25 تشرين الثاني/نوفمبر 2009

تقرير ورشة العمل:
القانون الدولي الإنساني والوصول إلى الضحايا لأغراض إنسانية

أعضاء مكتب ورشة العمل:

الرئيس: السيد "جاك موريون"، عضو اللجنة، اللجنة الدولية للصليب الأحمر
المنسق: السيد "سيلفان فيتني"، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، جنيف
المقرر: السيد "لورانس أروي"، المستشار القانوني، جمعية الصليب الأحمر الكيني
المقرر المساعد: السيد "إيف بيترمان"، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، نيروبي

النتائج الرئيسية:

1. الوصول إلى الضحايا لأغراض إنسانية يستلزم القبول، أي القبول من جميع الأطراف، وهو نابع من مجموعة من العوامل من بينها ما يلي:
 - جودة وتناسق وشفافية العمل الذي تقوم به حركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر في ظل الاحترام الكامل لمبادئ الحركة الأساسية والقواعد وقيم القانون الدولي الإنساني،
 - عمل الصليب الأحمر والهلال الأحمر في إطار علاقة حقيقية مع جميع الأطراف تقوم من الناحية المثالية على أسس قانونية مقبولة عموماً،
 - عمل الصليب الأحمر والهلال الأحمر الذي يجسّد مبادئنا.
2. التاريخ والثقافة التقليدية واللغة كلها أمور تلعب دوراً في مقبولية القانون الدولي الإنساني . والأفكار القائمة من قبل على ومعايير العدالة في ثقافة من الثقافات، لا بد من أخذها بعين الاعتبار، كما ولا بد من استخدام أية جوانب ذات صلة بذلك في إيصال قواعد ومفاهيم القانون الدولي الإنساني.
3. الدور المساعد الذي تلعبه جمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر إلى جانب سلطاتها العامة في الميدان الإنساني، غالباً ما يكون ذا حدين . ففي حين يلعب دوراً هاماً في تيسير الوصول لأغراض إنسانية في العديد من الحالات إلا أنه يمكن أن يعيق أيضاً الوصول حيثما لا تكون الحكومة محبوبة أو لا تُعتبر محايدة فالجمعيات الوطنية يجب أن تظلّ مقربة من السلطة ولكن يجب ألا تتأثر بها.
4. تلعب الشارة دوراً حيوياً في تحديد وخلق فضاء عمل سلمي للجمعيات الوطنية والحركة . غير أن دور الشارة الواقي لا يفهمه الناس دائماً خارج الحركة، وما زالت انتهاكاته لأغراض تجارية، أو لأغراض أخرى، بتكتب في أنحاء عديدة من العالم . وتأمين حماية قانونية متينة للشارة من خلال القوانين الوطنية واتخاذ إجراءات للإنفاذ في إطار الشرطة والقضاء أمران أساسيان، شأنهما شأن تدابير الإقناع الفعالة الرامية إلى الإثناء عن إساءة استعمال الشارة داخل التراب الوطني . وإساءة الاستعمال الخطير للشارة تظل اليوم واقعا حقيقيا.

5. في حين يظل احترام الأطراف للقانون الدولي الإنساني أداة رئيسية للمساعدة الإنسانية، إلا أنه يجب في جميع الأحوال فهم الجهة المتعا مل معها . كما يجب اللجوء عند الحاجة إلى ن هج غير القانون الدولي الإنساني، من قبيل الحوار، وبناء الثقة، والتواصل الفعال، والعمل المتناسك والمتسق . وكل هذه الأمور يجب أن تتم دون تعريض مبادئ الحركة الأساسية للخطر .
6. إن الشراكات بين الجمعيات الوطنية واللجنة الدولية للصليب الأحمر والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر هامة بشكل ملحوظ. والعناصر المكونة للحركة يمكن أن تكمل، بل وأن تساعد وتحمي بعضها البعض، في سياق عمل محدد وأن توزع المهام مراعية في ذلك مبدأ اختيار الأنسب للقيام بالمهمة المسندة.
7. ما زالت توجد مناطق في العالم لا يُنظر فيها إلى حركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر على أنها محايدة ومستقلة، وهناك حاجة إلى العمل باستمرار على ترسيخ صورة حركة الهلال الأحمر والصليب الأحمر وتصورها وحقيقة نزاهتها في ما تقوم به من عمل . ودور وسائل الإعلام والدعاية في ترويج عمل الحركة يعتبر عادة إصافاً لكنه يمكن أن يكون سلبياً في نفس الوقت.
8. تظل مسألة وضع التصنيف القانوني لمختلف الحالات في القانون الدولي الإنساني (مثل النزاع الدولي المسلح الدولي والنزاع المسلح غير الدولي، والاحتلال، وسائر حالات العنف، إلخ ...) مسألة محورية. ولا توجد هياة رسمية مكلفة بهذا الأمر. وفي حين يمكن أن يكون تحليل اللجنة الدولية للصليب الأحمر أو موقفها مُقنعين فإن الدول ليست ملزمة بالقبول بذلك. ومن الجائز أن تتدخل المحاكم والأمم المتحدة من وقت لآخر.
9. لوحظ دور جمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر المتنامي في خلق تصور نزيه عندما تقوم بعمل اقتصادي أو مدراً للدخل أو تنموي في البلدان الفقيرة و حيثما يكون موظفوها واسع الانتشار ويتميزون بالشمولية ويكونون ممثلين للبلد بأكمله، دينياً وعرقياً وسياسياً، إلخ ...
10. يظل أمن موظفي ومتطوعي الصليب الأحمر والهلال الأحمر نقطة خلاف في بعض أنحاء العالم . وحالات وفاة موظفي ومتطوعي الصليب الأحمر والهلال الأحمر في الأعوام الأخيرة تشهد على ذلك، وإننا نشيد بجميع موظفينا ومتطوعيها الذين قتلوا وهم يؤدون الواجب.

قائمة القضايا/التحديات

- التنوع داخل البلد (اللغات، والثقافات، والأديان، والاقتصاد، والموارد الطبيعية، إلخ ...) مع مراعاة ذلك التنوع في الجمعيات الوطنية (الحكم، والإدارة، والهيكل، إلخ...);
- وجود الجمعية الوطنية في البلد (تغطية التراب الوطني);
- إمكانية الوصول محدودة بسبب وجود اللجنة الدولية للنشط والمهام في مكان ما (تصنيف النزاع بأنه نزاع مسلح);
- محدودية عدد الأنشطة التي تأذن بها الحكومة (المساعدة الغذائية فقط، على سبيل المثال);
- التقتل والقبول لدى السكان أنفسهم- تطلعات السكان والسلطات الوطنية (مثل دور الجمعية الوطنية في خطة عمل بوغانفيل للتنمية);
- العنف لظاهرة طبيعية وكظاهرة مُجَدَّة يشكل جزءاً من التراث الثقافي والاجتماعي والتاريخي؛
- غياب معرفة وفهم بعض المبادئ الأساسية مثل الحياد والنزاهة والاستقلالية والعمل التطوعي؛
- أمانة الجمعية الوطنية؛
- الإنصاف والنزاهة في تقديم الخدمات للمجتمع (المجموعات المحلية) بكامل تنوعها؛
- تقبل الجمعية الوطنية في حد ذاتها؛
- ضعف القانون الدولي الإنساني وقلة آليات ومعايير الإنفاذ والمساءلة الدولية الفعالة (والمحكمة الجنائية الدولية استثناء);
- الإشارة إلى القانون الدولي الإنساني قد تعطي أحياناً النتيجة العكسية.

السبل المقترحة لتصحيح الوضع:

- الحوار والوقت اللازم (الأخذ بوتيرة عيش السكان والقبائل، إلخ...);

- وضع حد لأسطورة تهجيد الحرب؛
- منح الجمعية الوطنية حرية فسح المجال ودعوة اللجنة الدولية للصليب الأحمر إلى الانخراط والعمل كدرع واقية؛
- العمل على تغيير العقلية؛
- إرساء أنشطتنا بشكل راسخ على المبادئ الأساسية؛
- استخدام القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك الدراسة المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني العرفي؛
- المادة 1 المشتركة بين اتفاقيات جنيف لعام 1949 بشأن "الاحترام وكفالة الاحترام"- التزام الدول الأطراف القانوني بالعمل؛
- التوعية والتنقيف؛
- بدء التعليم (وليس التدريس) في مرحلة (سن) مبكرة؛
- الحاجة إلى التأقلم مع تطور احتياجات المستفيدين- الضحايا؛
- التنسيق مع الحركة ومع الجهات الفاعلة الخارجية؛
- التوعية منذ البداية وحتى في وقت السلم (لأنه متى اندلع العنف فات الأوان)، بما يشمل كافة قطاعات المجتمع وكافة الأطراف المحتملة إلخ،...
